بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد آله الطيبين الطاهرين، ورضي الله تعالى عن أصحابه أجمعين.

فقد نشر أبو مالك هاشم بلقصير هداه الله رسالةً جمعها باسم « **الترياق المنشود في التحذير من زيارة القبر المزعوم لنبي الله هود** »، ذكر أنه تحصيل جمعه لسنوات، جمع فيها جملة من الأكاذيب والافتراءات والمغالطات، فأحببت أن أردّ على ما ذكره من ذلك؛ بيانا للحق ولكذبه وجهله.

وقد تطرق كثيرًا من المباحث المكررة؛ كالاستغاثة والتبرك وغيرهما مما لا نطيل بالرد عليها؛ لوضوحها، فخصصت هذه الرسالة في الرد على ما أورده مما يتعلق بزيارة نبي الله هود عليه وعلى نبينا وآلهما أفضل الصلاة والتسليم، وسمّاه شيخنا: « **القول الودود في نقض الترياق المنشود** ».

« **تنبيه** » نقلت أقوال أبي مالك في رسالته دون تعديلٍ؛ لما فيه من الأخطاء الكثيرة.

فأقول مستعينا بالله:

- قال أبو مالك [ص٥]: (**رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر أصحابه من بعده أن يخصصوا يوما في كل عام يجتمعون فيه عند قبره ولم ينقل ذلك عن الصحابه**).

أقول: بل قد أمرنا صلى الله عليه وآله وسلم بزيارته في قوله: « **زُورُوا القُبُورَ** »(١)، وهذا لفظ عام يتناول جميع القبور، فيجب عليك البحث عن مخصّصٍ مُخرجٍ لزيارة نبي الله هود عليه السلام من الأمر، لا عليّ أن آتي بدليل خاص.

---

(١) أخرجه ابن ماجه، (١٥٦٩).

أما ما ذكرتَه من تخصـيص أيامٍ لزيارته.. فكذب؛ إذ لم نخصـص زيارته بوقت معين، فلو قصـدتَّه في أي يوم من أيام السـنة.. وجدتَّ زوّارا، فالزيارة المقامة ترتيبٌ وليس تخصيص، وإنما تكون تخصيصا لو لم نزر إلا في أيام مخصوصة، مع أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا، وكان ابن عمر يفعله[(١)]، وقال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: (وفي هذا الحديث على اختلاف طرقه دلالة على جواز تخصيص بعض الأيام ببعض الأعمال الصالحة والمداومة على ذلك، وفيه أم النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة ليس على التحريم لكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يأتي مسجد قباء)[(٢)].

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٥]: **(وحث رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة على حرمة بناء المساجد على القبور).**

أقول: طال ساحه الله في ذلك، **ولا يوجد مسجدا مبنيا على قبر نبي الله هود عليه السلام!**

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٦]: **(ومن ذلك ايضا الحديث المشهور « لا تشد الرحال الا لثلاثة مساجد، المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا »).**

أقول: لا يجوز الإنكار في الفروع الفقهية، لا سيما وقول الوهابيين مخالف لجمهور الأمة، قال إمامك محمد بن عبد الوهاب عند كلامه عن التوسل:

(وإن كان الصواب عندنا قول الجمهور من أنه مكروه فلا ننكر على من فعله، ولا ....

---

(١) رواه البخاري (١١٩٣).

(٢) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (٣/ ٨٩).

إنكار في مسائل الاجتهاد)[1]، فأين أنت من هذا!

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٦]: (**والمراد باتخاذها مســاجد أي قراءة القرآن والدعاء عندها، والصلاة إليها، وقصد العبادة عندها واعتقاد ان لها فضل وميزة، وطلب الحاجات من أصحابها، والذبح والنذر لها، سواء بني عليها مسجد أم لا**).

أقول: لعبٌ، فقد حاول من ينكر التأويل أنْ يُؤول بدون دليل، قال شــيخ الإســلام زكريا الأنصاري:

(« **والتأويل حمل الظاهر على المحتمل المرجوح؛ فإن حمل** » عليه « **دليل فصــحيح** » الحمل « **أو لما يظن دليلا** » وليس دليلا في الواقع « **ففاســد، أو لا لشيــء.. فلعب** » لا تأويل)[2].

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٦]: (**وجاء ايضا أنه صلى الله عليه وسلم قال: « لعن الله زوَّارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج... »**).

أقول: الحديث منســوخ، فعن عبد الله بن أبي مليكة قال: إنّ عائشــة رضي الله عنها أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها: يا أمّ المؤمنين، من أين أقبلتِ؟ قالت: من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر، فقلت: أليس كان رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، كان قد نهى ثم أمر بزيارتها[3].

---

(١) فتاوى محمد بن عبد الوهاب، (ص٦٨) في مجموعة مؤلفات (القسم الثالث) التي نشرتها جامعة محمد بن سعود في أسبوع محمد بن عبد الوهاب سنة (١٤٠٠ هـ).

(٢) زكريا الأنصاري، غاية الوصول في شرح لب الأصول، (ص٨٧).

(٣) رواه الحاكم في المستدرك، (١٣٩٢)، وصححه الألباني في « إرواء الغليل » (٣/ ٢٣٤).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٦]: (**عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: « ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ألا أدع قبراً مشرفا إلا سويته، ولا تمثالا إلا طمسته »**).

أقول: بُعث عليٌّ عليه السلام ليسوي ويطمس قبور الكفار لا المؤمنين؛ إذ لم يكن ثمة قبورا للمسلمين في اليمن حينئذ، فهو مخصص بالعقل[1]، كما خصّصه فعلُه صلى الله عليه وآله وسلم؛ حيث وضع حجرا على قبر عثمان بن مظعون رضي الله عنه[2]، وكان الحجرة كبيرة جدا، حتى روى البخاري في صحيحه أنّ خارجة بن زيد رضي الله عنه قال: (رأيتني ونحن شبان في زمن عثمان رضي الله عنه وإن أشدنا وثبة الذي يثب قبر عثمان بن مظعون رضي الله عنه حتى يجاوزه)[3].

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٦]: (**وأما سواهما فقد بين أهل العلم أنها لا تعلم قبورهم، ومن ادعى أن هذا قبر فلان أو قبر فلان فهو كذب لا أصل له ولا صحة له**).

أقول: يرد عليه ما نقله بنفسه عن ابن تيمية، وهو قوله:

(وليس في الأرض قبر اتفق الناس على أنه قبر نبي غير قبره صلى الله عليه [وآله] وسلم، وقد اختلفوا ....

---

(١) والعقل من المخصصات المنفصلة، ينظر غاية الوصول لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ص٨٢).

(٢) قال شعيب الأرنؤوط في تخريج شرح السنة [٥/٤٠٣]: (إسناده حسن).

(٣) رواه البخاري في باب الجريد على القبر (١/٤٥٧)، وقال الحافظ ابن حجر في شرحه: (وصله المصنف في التاريخ الصغير... وهذا الإسناد صحيح)، **فإن قال الوهابي**: إنما صحح سنده فقط، **قلت**: قال الإمام ابن الصلاح في مقدمته [ص٣٨]: (إذا اقتصر على قوله: « إنه صحيح الإسناد » ولم يذكر علة ولم يقدح فيه.. فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه؛ لأنّ عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر).

في قبر الخليل وغيره)[1]، وما ذلك إلا لسقم فهمه.

فقبورُ بعض الأنبياء غير سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم معلومٌ إلا أنه وقع خلاف بين العلماء في مواقعها، وشتان بين ما ذكره ابن تيمية وبين ما ادعاه أبو مالك من انتفاء العلم من أصله بمكان قبر أحد منهم، وهل من شروط زيارة ميّت العلم القطعي بأنّ القبرَ قبرُه؟

بل صرّح إمامك ابن تيمية بأن قبر هود عليه السلام حيث بعث؛ أي: بالأحقاف، ونصه:

(وهود باتفاق العلماء لم يجئ إلى دمشق، بل قبره ببلاد اليمن حيث بعث)[2].

فهذا رأي ابن تيمية، والوهابية كعادتهم يأخذون من كلامه ما يوافق هواهم ويتركون سواه، ولا تعارض بين قوله هذا وما سبق حتى يقتصر الوهابي على نصٍّ واحد له؛ بأن يرى ابن تيمية أنّ قبره في الأحقاف مع وجود خلاف فيه.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٧]: (**وقال ابن الجزري رحمه الله: لا يصح تعيين قبر نبي غير نبينا عليه الصلاة والسلام، نعم قبر إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام في تلك القرية لا بخصوص تلك البقعة**).

الذي نفاه الإمام ابن الجزري رحمه الله هو تعيين قبر أحد منهم غير نبينا صلى الله عليه وآله وسلم ببقعة مخصوصة، لا العلم بوجود قبر أحد منهم في جهة معينة، فإنّ الوهابيّ قد بتر نصّ ابن الجزري، ولو رجعتم إلى كتابه « **عدة حصن الحصين** » لوجدتَّ نصّه في فصل باسم « أماكن الإجابة » أي: إجابة الدعاء، وذكر منها قبور الأنبياء، ونصه:

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٢٧/١١٦).

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٤/٥٠٢).

(وعند قبور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام[(١)]، ولا يصح قبر نبي بعينه سوى قبر نبينا محمد صلى الله عليه [وآله] وسلم بالإجماع، وقبرُ إبراهيم داخل السور من غير تعيين)[(٢)].

فهو صريح في أن الدعاءَ عند قبور الأولياء مستجابٌ إلا أنه لا يصح تعيين قبر أحد منهم إلا قبر نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، وليس كما فهمه أبو مالك من أنّ قبور غيره صلى الله عليه وآله وسلم غير معلوم لا تعيينا ولا غيره.

أما قوله بالإجماع.. فليس المراد أنّ تعيين قبر غيره لا يصح بالإجماع، بل المراد هو أنّ قبره صلى الله عليه وآله وسلم هو معيّن لتواترها، قال الفاسي على قول ابن الجزري « بالإجماع »: (ويظهر أن المراد بالإجماع هنا التواتر)[(٣)].

وتعيين قبر نبي الله هود عليه السلام كان بالكشف، وهو دليل عند قوم دون آخرين، وقال الفاسي بعد نقله ما قال ابن الجزري:

(**وقد يقال**: يعتمد في مثل هذا على الظّن بسبب رؤيا صالحة من رجل صالح، أو كشف من أهله، فقد يعيد الكشف علما لصاحبه وظنا قويا لمعتقِدٍ في مخبر عن كشفه بشرط ثقته وعدالته.

وأما الرؤيا فبقيمتها إلى دليل تكون مقوية له، وذلك في حق الرائي أو من يعتقده معتمدا على ثقته القرائن الدالة على صدقه.

---

(١) قال العلامة الشوكاني في شرحه « تحفة الذاكرين » [ص٧٤]: (قوله: « **وعند قبور الأنبياء** » أقول: هذا جعله المصنف رحمه الله داخلا فيما تقدم من التجريب الذي ذكره، ووجه ذلك مزيد الشرف ونزول البركة، وقد قدمنا أنها تسري بركة المكان على الداعي كما تسري بركة الصالحين الذاكرين الله سبحانه على من دخل فيهم ممن ليس هو منهم). دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، طبعة سنة ١٩٨٤.

(٢) ابن الجزري، عدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، (ص٢٠)، دار الكتب العلمية.

(٣) محمد الفاسي، تحفة المخلصين بشرح عدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، (ص٢٤٣-٢٤٤).

وأما من عمّت به البلوى من دعوى من بعض من دلت قرائن الحال على كذبه وبجعل ذلك ذريعة للدعاء بنفسه وجمع الناس عليه أو يدعي بالمحل وليتوصل لبعض الصدقات وجمع الحطام.. فلا ينبغي الاغترار به وتكثير سواد المبتدعين أمثاله، والله الموفق)[١].

فقد تواتر لدينا ولاية وثقة وعدالة سلفنا الذين عيّنوا قبره عليه السلام لنا، وتواتر نقله إلينا، فلنا تصديقهم والعمل بقولهم، أما إذا كنت تعتقد أنّ أسلافنا كانوا مشركين ولا تثق فيهم.. فلم نلزمك اعتقاد أنّ قبره معّين في مكانه المعروف، وكذلك ليس لك أن تلزمنا وأن تنكر علينا بما نعتقده.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٧]: (**القبر المنسوب لنبي الله هود في وادي حضرموت والذي يعمل صوفية حضرموت له زيارة سنوية كل عام هذا كذب لا دليل عليه).**

أقول: كذبٌ، فلنذكر له بعض من أدلتنا:

١) قال ابن هشام الحميري [ت: ٢١٨هـ]:

(قال وهب بن منبه: إن الله أنزل على هود أربع صحف؛ ثم إن الله تبارك وتعالى قبض هودا ودفن بالأحقاف بموضع يقال له الهنيبق بجوار الحفيف نهر أخرج الله فيه الماء المعين، وغرست فيه الثمار من يوم أخرج الله فيه آية هود)[٢].

ثم عاد ابن هشام ليقول:

(وإن سليمان أمر الريح فسارت به إلى الأحقاف ليزور قبر هود النبي عليه السلام فسار حتى نزل في ....

---

(١) محمد الفاسي، تحفة المخلصين بشرح عدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، (ص٢٤٣-٢٤٤).

(٢) ابن هشام، التيجان، (ص٤٥).

الأحقاف ودخل قبر هود ...)[١].

٢) قال ابن حبيب البغدادي [ت: ٢٤٥هـ] عند ذكر أسواق العرب في الجاهلية ما نصه:

(ثم سوق الشحر شحر مهرة ، فتقوم السوق تحت ظل الجبل الذي عليه قبر هود عليه السلام... وكان قيامها للنصف من شعبان)[٢].

٣) قال مؤرخ اليمن الشهير الهمداني [ت: ٣٤٤هـ] وهو يصف بلدان حضرموت وقراها ما نصه:

(ثم العجز قرية عظيمة، ثم ينحدر المنحدر منها إلى ثوبة قرية بأسفل حضرموت في واد ذي نخل، ويفيض وادي ثوبة إلى بلد مهرة وحيث قبر النبي هود، وقبره في الكثيب الأحمر ، ثم منه في كهف مشرف في أسفل وادي الأحقاف ... وأهل حضرموت يزورونه هم وأهل مهرة في كل وقت)[٣].

٤) قال والمؤرخ الإصطخري المعروف بالكرخي [ت:٣٤٦هـ]:

(وحضرموت... بها رمال كثيرة تعرف بالأحقاف،... وبها قبر هود النبي عليه السلام، وبقربها برهوت بئر عميقة)[٤].

٥) قال شمس الدين المقدسي [ت:٣٨٠هـ]:

(قبر هود عليه السلام بالأحقاف)[٥].

---

(١) المصدر السابق، (ص١٦٢).

(٢) ابن حبيب، المحبر، (ص٢٦٦).

(٣) الهمداني، صفة جزيرة العرب، (ص١٧٣).

(٤) الاصطخري، المسالك والممالك، (ص١٠).

(٥) البشاري، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، (ص٣٥).

٦) قال المؤرخ الشهير أبو علي المرزوقي الأصفهاني [ت:٤٢١هـ] وهو يذكر أسواق العرب ما نصه:

(وحضرموت ناحية واسعة في شرقي عدن بقرب البحر، وحولها رمال تعرف بالأحقاف وبها قبر هود عليه السلام وبقربها بئر برهوت... ولها مدينتان يقال لأحدهما تريم والأخرى شبام)[١].

٧) قال المؤرخ القاضي نشوان الحميري [ت:٥٧٣هـ]:

(ثم توفي هود بالأحقاف من أرض اليمن وقبره هناك معروف بالقرب من نهر الحفيف)[٢].

٨) قال المؤرخ الكبير ابن خلدون [ت٨٠٨هـ]:

(بلاد حضرموت .. قال ابن حوقل: هي في شرق عدن بقرب البحر ومدينتها صغيرة. ولها أعمال عريضة، وبينها وبين عمان من الجهة الأخرى رمال كثيرة تعرف بالأحقاف وكانت مواطن لعاد وبها قبر هود عليه السلام)[٣].

٩) قال المؤرخ الكبير والرحالة الشهير ياقوت الحموي [ت:٦٢٦هـ]:

(وحضرموت ناحية واسعة في شرقي عدن بقرب البحر، وحولها رمال تعرف بالأحقاف وبها قبر هود عليه السلام، وبقربها بئر برهوت)[٤].

ومعرفة موضع قبره عليه السلام مرده إلى أهل الاختصاص ولم يرد في شرعنا ما يخالف قولهم.

---

(١) الأصبهاني، الأزمنة والأمكنة، (٢/٩٢).

(٢) الحميري، خلاصة السير الجامعة لعجائب أخبار الملوك التبابعة، (ص٢).

(٣) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر، (٤/٢٢٥-٢٢٦).

(٤) ياقوت الحموي، معجم البلدان، (٢/٩٢).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٨]: (فلما فتح صحابة رسول الله رضي الله عنهم الشام لم يسأل أحد منهم عن مكان قبر موسى عليه السلام ولم يتكلفوا ذلك، ولم ينقل عن أحد منهم انه تحرى معرفة ذلك المكان أو قصده للتبرك عنده فضلا عن تخصيص أيام معينة في كل عام لزيارته وتخصيص بعض العبادات عند ذلكم القبر. وهذا يدل على فقه الصحابة رضوان الله عنهم وعلمهم بأنه ليس هذا من الدين وليس العلم به من المستحبات وليس الجهل به تضيعا لواجب من الواجبات).

أقول: فماذا تقول في قوله صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه عن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: « **لَو كُنْتُ ثَمَّتَ.. لَأَرَيتُكُمْ مَوضِعَ قَبْرِهِ إِلَى جَانِبِ الطُّورِ تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ** »[1]، هل أراد أن يريهم ليتم نبشه كما يفعل الوهابية بقبور الأولياء والصالحين؟

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٩]: (والحديث يدل على أن زيارة القبور في بداية الأمر كانت ممنوعة ومنهي عنها، وسبب ذلك المنع هو سدا للذريعة واغلاقا لكل الأبواب التي قد تؤدي بأصحابها للوقوع في الشرك، فلما كان المسلمون في بداية أمرهم حديثوا عهد بكفر وجاهلية وربما كانت لا تزال بعض شبه الجاهلية عالقة في قلوب البعض).

أقول: إذا لِمَ تصرُّ على التحريم؟

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٢٢٣)، وقال شعيب الأرنؤوط في « تخريج صحيح ابن حبان »: (إسناده صحيح على شرط الشيخين).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص١٠]: **(اختـــلاف أهـــل الـــعـــلم المتقدمين من مفسرين ومؤرخين في تحديد موضـــع قبر هود عليه الســـلام بل واختلافهم حتى في تحديد موضـــع الأحقاف نفســـها يدل دلالة واضـــحة على أنهم لا يعطون ذلك أهمية ولا يجدون في معرفة ذلك فوائد شرعية ولا يعتبرون ذلك من الدين ولا يعتبرون العلم به من المستحبات ولا الجهل به من تضييع الواجبات).**

أقول: وهل قلنا أنّ معرفة مكان قبره عليه الســـلام مســـتحب والجهل به تضـــييع لواجب؟ هذه مغالطة منطقية تسمى مغالطة الرجل القش.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص١٢]: **(القول الســـابع**(١)**: بظفار، ذكره ابن بطوطة في رحلته قولا).**

أي ضـــعيفا، فإنه اعتمد أنه في الأحقاف، ونصـــه: (وقد ذكرتُ أنّ بمســـجد دمشـــق موضعا مكتوب عليه قبر « هود بن عابر »، والأشبه أن يكون بالأحقاف؛ لأنها بلاده)(٢).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص١٢]: **(قلت (الشـــيخ محمد باجمال): وأكثر النقول على أنه بحضرـــموت وهو المشـــهور، لكن لا دليل على التحـــديـــد، مع ان جمـــاعـــات من المؤرخين يحتملون انتقال هود عليه الســـلام ومن آمن به منها بعد هلاك قومه. انتهى).**

قوله: (لا دليل على التحديد) ثبت لدينا ....

---

(١) لمكان قبره.

(٢) ابن بطوطة، رحلته، (ص٢٧٨).

بالكشـف[(١)] وهو دليل ذكره الأصـوليون في كتاب الاسـتدلال، أي الأدلة المختلفة فيها[(٢)]، فنفي الوهابي الأدلة على التحديد كذبٌ، أما كون الكشـف غير دليل عنده.. فغير سـالبٍ حجيّتَه عندنا، والمحذورُ عند من لا يرى حجيته الاحتجاجُ به في الأحكام الشرعية لا ما نحن فيه.

قوله: (يحتملون انتقال هود) لا عبرة باحتمالٍ عارٍ عن دليلٍ، **فإن قال الوهابي**: روى الإمام أحمد ابن حنبل أنّ هودًا عليه السلام وقومه حج بيت الله تعالى[(٣)]، **قلتُ**: قال إمامك الألباني: (ضـعيف)[(٤)]، وقال شـعيب الأرنؤوط: (إسـناده ضـعيف)[(٥)]، وقال: ([فيه] زمعة بن صالح وهو ضعيف)[(٦)].

وفي سنده أيضا سلمة بن وهرام وقد روى عنه زمعة بن صالح، قال ابن حبان: (يعتبر حديثه[(٧)] من غير رواية زمعة بن صالح عنه)[(٨)]، **أقول**: وقد روى عنه زمعة بن صالح فلا عبرة بحديثه.

---

(١) والكشف هو الإلهام، قال العلامة الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف [تحقيق الفرق، (ص١٥٠)]: (وما أدراكم ما هو الإلهام؟ هو شيء يثلج له القلب وينشرح به الصدر، وهذا هو الكشف بعينه أو هو نوع منه)

(٢) زكريا الأنصاري، غاية الوصول، (ص١٤٧).

(٣) مسند أحمد ابن حنبل (٢٠٦٧).

(٤) الألباني، ضعيف الترغيب، (٧١٣).

(٥) شعيب الأرنؤوط، تخريج المسند، (٢٠٦٧).

(٦) شعيب الأرنؤوط، تخريج زاد المعاد، (٢/١٥٥).

(٧) أي حديث سلمة.

(٨) ابن حبان، الثقات، (٣/٣٩٩).

فإن قال الوهابي: روى الحاكم أن قبر هود عليه السلام بين الحجر وزمزم[١]، **قلتُ**: ضعّفه الألباني[٢]، ففي سندها:

- مؤمل بن إسماعيل قال فيه البخاري: (منكر الحديث)[٣]، وقال الحافظ ابن حجر: (صدوق سيئ الحفظ)[٤]، وقال: (وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا عن حديثه فإنه يروي المناكير عن ثقات شيوخه...)[٥]

- حماد عن عطاء، وسماع حماد عنه غير مقبول، قال الحافظ ابن حجر: (رواية وهيب وحماد وأبي عوانة عنه في جملة ما يدخل في الاختلاط)[٦].

وعلى افتراض صحة الرواية فهي معارضة لـ:

- قول سيدنا علي عليه السلام أنّ قبره عليه السلام بحضرموت[٧].

- ما أخرجه ابن عدي[٨]، وابن القيسراني[٩]، والديلمي[١٠]، ....

(١) الحاكم، المستدرك، (٤٠٦٢).

(٢) الألباني، إزالة الدهش، (٥١).

(٣) البخاري، التاريخ الكبير، (٨/٤٩) رقم (٢١٠٧).

(٤) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، (ص٩٨٧).

(٥) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، (١٠/٣٨١)، وذكر كثيرين ممن طعنوا في روايته.

(٦) المصدر السابق، (٧/٢٠٧).

(٧) أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٤٠٧)، والحاكم في « المستدرك » (٤٠٦٢)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٣/١٣٦) وغيرهم بإسناد حسن.

(٨) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، (١/٤٠٦).

(٩) ابن القيسراني، ذخيرة الحفاظ، (٣/١٣١٩).

(١٠) الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب، (٣٠٧٢).

والسيوطي[1]، عن عائشة رضي الله عنها قالت : (**دُثِرَ مَكَانُ البَيتِ فَلَمْ يَحُجَّهُ هُودٌ وَلَا صَالِحٌ حَتَى بَوَّأَهُ اللهُ لِإِبْرَاهِيمَ**)، وهو موقوف لا مجال للرأي فيه فكان له حكم الرفع.

- ما أخرجه ابن سعد [2]، وابن عساكر[3]، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة أنه قال: (ما يعلم موضع قبر نبي من الأنبياء إلا ثلاثة: قبر إسماعيل فإنه تحت الميزاب بين الركن والبيت، **وقبر هود فإنه في حقف من الرمل تحت جبل من جبال اليمن عليه شجرة تندى وموضعه أشد الأرض حرا** ، وقبر رسول الله ، فإن هذه قبورهم بحق).

- وبها رواه ابن عساكر[4]، والبيهقي[5] موقوفا على عروة: (ما من نبي إلا حج البيت؛ إلا ما كان من هود وصالح تشاغلا بأمر قومهما حتى قبضهما الله ولم يحجا)، وهو موقوف لا مجال للرأي فيه فكان له حكم الرفع.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص١٥]: (**وان أهلها كانوا مشتغلين بدراسة الحديث والفقه حتى أظهر من يطلقون عليه الفقيه المقدم محمد بن علي باعلوي التصوف في القرن السابع الهجري ولبس خرقة التصوف وتبنى رسميا الطريقة الصوفية**).

أقول: التصوف كان معروفا عندهم قبل ذلك، وأما من قال بأنه أول من تصوف.. فليس بصحيح، وإنما كان أول من تصوف ووضع السلاح، وأما من قبله فكانوا صوفية حاملين السلاح، قال الحبيب العلامة علوي بن طاهر الحداد:

---

(١) السيوطي، الدر المنثور، (١٠/ ٤٤٤).

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (١/ ٤٤).

(٣) ابن عساكر، تاريخ دمشق، (٧٤/ ٩١).

(٤) المصدر السابق، (٧٤/ ٩٠).

(٥) البيهقي، السنن الكبرى، (٩٨٣٧).

(ومما تقدم يعلم أن سيدنا عبد الله[1] قد أخذ التصوف عن أبي طالب؛ كما أخذه عنه أبناؤه، ولكنه تصوف مقرون بالفقه وحمل السلاح، وكانت طريقتهم يومئذ أشبه بطريقة السنوسيين الجامعين بين العلم والعبادة والجهاد، وكان سلفنا على ذلك على طريقة الصحابة،؛ كما حكاه شيخنا وشيخ القطر الحضرمي الحبيب عيدروس في « عقد اليواقيت » في ترجمة الحبيب العلامة عبد الله بن عمر بن يحيى العلوي الحسيني، وأول من تفقه وتصوف ووضع السلاح هو الإمام الأعظم الفقيه المقدم)[2].

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص١٥]: **(وقال أيضا في المشرع الروي (١/١٤٦) وهو يتكلم عن بعض المقبورين في مقابر تريم الثلاث زنبل، والفريط، وأكدر : إلا أن كثير منهم لا يعرف عن قبره، بل ولا جهته؛ لأن المتقدمين كانوا يجتنبون البناء والكتابة على القبور).**

وأقول: لو كمل نصّه إتماما للفائدة لكان حسنا، وهو قوله: (وإنما استحسنه المتأخرون لأمور، **منها**: ليعرف الميت هل بلي أو لا؛ لأن المشهور عندهم أنّ الميت لا يبلى إلا بعد أربعين سنة أو نحوها، **ومنها**: أن يعرف صاحب القبر ليزار ويتبرك به ويدفن عنده أقاربه ونحو ذلك من المقاصد الحسنة)[3].

---

(١) أي ابن الإمام المهاجر أحمد بن عيسى.

(٢) علوي بن طاهر الحداد، إثمد البصائر بالبحث في مذهب الإمام أحمد المهاجر، (ق/١٢٣).

(٣) الشلي، المشرع الروي، (١/١٤٦-١٤٧).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص١٨]: **(لماذا لم يبينها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه من بعده ولم يحثهم عليها؟ هل انتم أهدى من رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ما من خير إلا ودل أمته عليه كما ثبت عنه صلوات ربي عليه؟).**

أقول: مشروعية الزيارة داخلة في عموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: « زوروا القبور فإنه تذكركم بالآخرة »[(١)]، فالوهابي عليه أن يأتي بدليل لتخصيص هذه الزيارة، وليس عليّ أن أثبت دخوله في العموم.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص١٩]: **(من مصادر التلقي المعروفة عند الصوفية (وأقصد بذلك المصادر التي يتلقون دينهم خلالها) ما يسمى بالعلم اللدني ، ويتضمن ذلك الاخبار من الله تعالى للولي مباشرة او من خلال ملك يوحي للولي وايضا يدخل تحته ما يسمى بالمكاشفات وهو ان يطلع الولي مباشرة ويكشف له الله ما في اللوح المحفوظ).**

أقول: إن قصدتَّ به انتقاصا كما يظهر.. فهو طعن في إمامك ابن تيمية، فقد كُشف له اللوح المحفوظ، قال ابن القيم: **(** ثم أخبر الناس والأمراء سنة اثنتين وسبعمائة لما تحرك التتار وقصدوا الشام: أن الدائرة والهزيمة عليهم، وأن الظفر والنصر للمسلمين، وأقسم على ذلك أكثر من سبعين يمينا، فيقال له: قل إن شاء الله فيقول: إن شاء الله تحقيقا لا تعليقا، وسمعته يقول ذلك، قال: فلما أكثروا عليّ قلت: لا تكثروا، كتب الله تعالى في اللوح المحفوظ أنهم مهزومون في هذه الكرة. وأن النصر لجيوش الإسلام)[(٢)].

(١) أخرجه ابن ماجه، (١٥٦٩).

(٢) ابن القيم، مدارج السالكين، (٢/٤٥٨).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٢١]: (**وسوف نسرد فيما يلي بعض كلام أئمة المذهب الشافعي في تحريم اتخاذ القبور مساجد والبناء عليها وقصدها للعبادة والتبرك بها والتمسح بجدرانها فضلا عن الطواف حولها**).

أقول: ادعى الوهابي أننا شافعية مخالفون لمذهبنا، وسرد الوهابي نصوص عامة لبعض الشافعية لتحريم ثلاث أمور، [١]تحريم اتخاذ القبور مساجد، [٢] البناء عليها، [٣] قصدها للعبادة والتبرك بها والتمسح بها والطواف حولها، فسأنقل نصوص مذهبنا في ذلك من كتبنا المعتمدة.

أولا: اتخاذ القبور مساجد

المرادُ باتخاذه مساجد اتخاذهُ محلا للسجود؛ بأن يصلى عليه أو إليه، وهذا ما يدل عليه اللفظ حقيقة، قال الشيخ ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ اللهُ:

(**واتخاذ القبر مسجدا معناه الصلاة إليه أو عليه**)(١)، وهل نحن فعلنا شيء من ذلك؟

أما إن أردتَّ الحمل على الحقيقة الشرعية.. فمردود؛ لأننا لم نبنِ على قبره مسجدا.

ثانيا: البناء عليها

ما ذكر الوهابي في تحريمه كذبٌ على الشافعية؛ إذ البناء على القبور مكروه لا حرام، قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ:

(ويكره تجصيص القبر والبناء والكتابة عليه)(٢).

ثم قد نص الشافعية على انتفاء الكراهة في حالات، قال الشيخ ابن حجر:

(نعم، إن خشي نبشٌ أو حفرُ سَبُعٍ أو هدم سيل.. لم يكره البناء والتجصيص ....

---

(١) ابن حجر الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر، (١/ ٢٤٦).

(٢) النووي، منهاج الطالبين، (ص٦٢).

بل قد يجبان)[1].

ثالثا: قصدها للعبادة والتبرك بها والتمسح بها

قوله: (**قصدها للعبادة**) فهو كذبٌ؛ إذ لا يوجد من يعبده عليه السلام.

قوله: (**والتبرك والتمسح بها**) كذبٌ أيضا، فليس ذلك بحرام في مذهبنا، بل مختلف بين كونه سنة[2] وبين كونه مكروها[3].

قوله: (**فضلا عن الطواف حولها**) عبَّر الوهابي بقوله « فضلا عن... » ظنّا منه أن الطواف بالقبور شرك عندنا، وليس كذلك، قال الشيخ البجيرمي:

(قوله: « **يطوفون** » وإنما لم تطف أهل المدينة بالقبر الشريف لأنه مكروه)[4].

وقد صرّح بكراهة كلٍّ الإمامُ القطب عبد الله بن علوي الحداد قدّس الله سرّه، ونصّه:

(**وأمّا التمسح بالقبور والتقبيل لها.. فغير مستحب، بل مكروه، وأشدّ كراهة منه الطواف بها**)[5].

فهذا نصوص المذهب الشافعي يا أبا مالك، فقد كذبتَّ في قولك أنّه حرام في مذهبنا، ثم كذبتَّ في قولك بأنّا خالفنا مذهبنا!

---

(١) ابن حجر، تحفة المحتاج، (٣/١٩٦).

(٢) وهو قول الشمس الرملي وأبيه الشهاب إذا قصد به التعظيم، وقال الرشيدي: (هذا هو الواقع في تقبيل أضرحتهم وأعتابهم، فإن أحدا لا يقبلها إلا بهذا القصد؛ كما هو ظاهر)، ينظر نهاية المحتاج مع حواشيه، (٣/٣٤).

(٣) وهو قول الشيخ ابن حجر الهيتمي، ينظر تحفة المحتاج، (٣/١٧٥).

(٤) البجيرمي، تحفة الحبيب على شرح الخطيب، (١/٤٢١).

(٥) عبد الله بن علوي الحداد، سبيل الادكار والاعتبار بما يمر بالإنسان وينقضي له من الأعمار، (ص٦٥).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٢٥]: (**احتوت هذه الزيارة على كثير من المخالفات التي تتضمن مجموعة من البدع والشركيات والاعتقادات الفاسدة وسوف نسلط الضوء على أهمها، أولا: مضاهاة زيارة هود بحج بيت الله الحرام**).

ساق الوهابي عددا من الأعمال المقامة في زيارة هود عليه السلام وذكر أنها مشابهة لأفعال الحجاج، فقاس زيارتنا على الحج بجامع الاشتراك في الأفعال؛ ليتوصل إلى أننا نحج غير بيت الله الحرام، ومن ثمَّ كفَّرَنا.

وأقول: لا حاجة في نقض قياسه[1]؛ إذ هو باطل، وتوضيحه: لا يمكنك أن تحكم على ما نفعله بأنه حجّ، حيث بنيتَ قياسك على شَبَهٍ صوريّ، وقياسُ الشَّبَهِ الصوري ليس بحجة، قال شيخ الإسلام زكريا:

(**أما الصوري** - كقياس الخيل على البغال في عدم وجوب الزكاة للشبه الصوري...... بينهما - **فليس بحجة في الأصح**)[2].

فكيف يحكم الوهابي على ما يشبه الحج صورةً بأنّه حجٌّ؟! ونرد أيضا بمثله في زعمه أنا أفعالنا تشابه أفعال أهل الكتاب والرافضة.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٢٧]: (**البناء على قبور انبياءهم وصالحيهم وتعليق بعض الرسومات والتصاوير، وهذا منتشر في هذه الزيارة الشركية المشهورة بزيارة نبي الله هود**).

أقول: كذَب الوهابيّ، أين تلك الصور والرسومات على قبر نبي الله هود؟!!

---

(١) وقد نقض الحبيب سالم الشاطري زعمهم بأربعة أوجه، **منها**: أن الحج ركنٌ من أركان الإسلام بخلاف زيارة نبي الله هود عليه السلام، ينظر نيل المقصود (ص١٧٨).

(٢) زكريا الأنصاري، غاية الوصول في شرح لب الأصول، (ص١٣٢).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣٠]: (**نهر هود الذي يزعمون أنه من أنهار الجنة**).

أقول: يروى أنّ الإمام محمد مولى الدويلة رضي الله عنه لما أراد أن يبني في يَبْحُر سمع هاتفا يقول له: انحدر وابن حذاة العين حيث ينبع نهر هود؛ **فإنه نهر من أنهار الجنة**(١)، وليس وجود نهر في الأرض من الجنة بمستبعد؛ فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: « **سَيحَانُ وَجَيحَانُ وَالفُرَاتُ وَالنِيلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الجَنَّةِ** »(٢).

أما حجية الهواتف.. فقد ألف فيها الإمام ابن أبي الدنيا السّلفي [ت:٢٨١هـ]، فارجع إليه يا سلفيّ!

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣٠]: (**عند الصوفية كذلك أعياد سنوية شركية بدعية كزيارة قبر هود وعاشوراء**).

أقول: لم نسمِّ الزيارة عيدا، ولا يوم عاشوراء كذلك، فقد قال الإمام القطب عبد الله الحداد قدس الله سره:

(وأما عاشور(٣).. فإنما هو يوم حزن لا فرح فيه؛ من أن قتل الحسين كان فيه، ولم يصح فيه – يعني من الأعمال – أكثر من أنه يصام ويوسع فيه على العيال، ولكنه في نفسه يوم فاضل)(٤).

---

(١) سالم بن عبد الله الشاطري، نيل المقصود في مشروعية زيارة نبي الله هود، (ص١١٩).

(٢) أخرجه مسلم (٧٠٩٠).

(٣) هكذا كتبها الشيخ الحساوي.

(٤) عبد الله بن علوي الحداد، تثبيت الفؤاد، (٣/١٣٩٨).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣١]: (**ويسمى هذا اليوم في حضرموت بالشعبانية: حيث تتضمن الطواف بمقابر تريم الثلاثة (زنبل – الفريط – أكدر) والتي يجمعها اسم (بشار)، حيث يبدأ موعد هذا المنسك بالطواف حول مقبرة الفريط بتريم، عصر اليوم الرابع عشر من شعبان حيث يجتمع الجميع هناك، ثم يأتي العمال والفلاحون فيجتمعون في ذلكم المكان، ثم يطوفون بالمقبرة سبع مرات**).

أقول: كذبٌ محضٌ، ولا يوجد أي طواف حول زنبل ولا أكدر، وأما ما يفعله بعضهم من المرور حول الفريط.. فليس بسبع طوفات ولا يقصد به الطواف، وإنما ذلك لعبة شعبية ويتم مرورهم حول المقبرة، ولو سلمنا بأنّه طواف فقد تقدم أن الطواف حول القبور مكروه في مذهبنا، ولا يصح الإنكار الفروع الاجتهادية؛ كما تقدم تصريح إمامك ابن عبد الوهاب.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣١]: (**حصاة يسمونها حصاة المحضار: بعد اغتسالهم في النهر يحرصون على صلاة ركعتين خلف هذه الحصاة متبركين بها**).

أقول: تلك البقعة مسجد للإمام عمر المحضار، قال الحبيب حامد بن محمد ابن شهاب الدين رحمه الله: (وبعد الغسل يتوجهون إلى حصاة الشيخ عمر المحضار ابن الشيخ عبد الرحمن السقاف **الموقوفة مسجدا فيركعون تحية المسجد**)[1]، وهل ثمة مانع للصلاة عندها؟

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣٢]: (**ولذلك يبتدئون السلام على الأنبياء عندها مبتدئين بهود عليه السلام ويقدمونه على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم**).

---

(١) حامد ابن شهاب، الدليل القويم في ذكر شيء من عادات تريم، (ص٤٠).

أقول: هذا جهل منه؛ فلا نقول: « السلام عليك ثُمَّ على أحمد »، بل نقول: « السلام عليك وعلى أحمد »، والواو غير مقتضٍ الترتيب - كما لا يخفى على أطفالنا في أربطتنا - وإنما هو لمطلق الجمع، وإلا.. لكان قول الكفار ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ [المؤمنون:٣٧] إيمانا لهم باليوم الآخر[١]، فهل تقول به؟

فإن قال الوهابي: قصدتُّ أنّ تأخيرَ الأفضلِ غيرُ لائق، **قلت**: ماذا تقول في الله سبحانه وتعالى حيث قال: ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [الأنعام:٨٥]، وعيسى عليه السلام أفضل من زكريا ويحيى عليهما السلام؟

- قَالَ أبو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣٦]: (**ومن تلك الكذبات التي ينشرــونها ويروجون لها: الضــحكة في هود بتســبيحة: يقول الشــاطري في نيل المقصــود ص ١١٢: ليس بحديث وانما هو قول ينسب الى بعض العلماء الصالحين. أه**).

أقول: لا أدري أين الكذب هنا، أيريد أبو مالك أنه حديث مرفوع؟

- قَالَ أبو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣٦]: (**ويقول الصــبان في كتابه ص ٣٦: لكن المناصــب يقولون: الضحكة في هود كالتسبيحة في غيرها. ا.ه**).

أقول: أي يتأكدّ في السـفر ترويحا للإخوان وإذهابا لعناء السـفر عنهم، أما وجه الشّـبه بين الضحكة والتسبيحة فقال الحبيب سالم الشاطري:

(ووجه الشــبه بين التبســم والتســبيحة هو أن كلا منهما صــدقة؛ كما هو منطوق قوله صـلى الله عليه وآله وسـلم: « **تَبَسُّـمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَـدَقَةٌ** »، وقوله صـلى الله عليه وآله

---

(١) ابن عقيل، شرحه على ألفية ابن مالك، (٣/٢٢٦).

وسلم: « **إِنَّ كُلَّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ** »، فينتج معنا أنّ تبسمك في وجه أخيك يعدل ثوابه ثواب التسبيحة)[١].

- قال أبو مالك هداه الله [ص٣٦]: (**من بشرني بسلامة الزوار ضمنت له على الله الجنة: قال صاحب كتاب تذكير الناس ص٢٢٩: وكان سيدنا شهاب الدين يجلس عند أراكه بالقرب من بيته بقرية اللسك ايام الزيارة ويقول: من بشرني ان ولد سالم بن عبدالله سار بالناس وهم سالمون ضمنت له على الله الجنة، فكان الناس يتسابقون ويبتدرون على التبشير، ولما أسن وثقل كان يجلس بالمجف في تريم لاستقبال أخبار الزيارة ويقول القول المتقدم. أه**).

أقول: معناها دعوت الله له بالجنة، وذلك جائز على سبيل المجاز اللغوي؛ كما لا يخفى عند أهل اللغة والبلاغة.

- قال أبو مالك هداه الله [ص٣٧]: (**أن ناقة هود تمخضت ثم صارت حجرا**).

أقول: هذا القول باطل قد تبرأ منهم علماؤنا[٢]، ولكن الوهابية لا يزالون ينسبونه إلينا كذبًا منهم، والصواب أنّ الناقة مأخوذة من النِّيق؛ أي: حرف من حروف الجبل أو الطويل من الجبال[٣].

---

(١) سالم الشاطري، نيل المقصود، (ص١١٤).

(٢) كالحبيب سالم الشاطري، ونسبه إلى بعض الذي الذين لا يعبأ برأيهم، ينظر نيل المقصود (ص١٦٣).

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (٣/٨٤٨)، تهذيب اللغة للأزهري (٩/٣٢٢)، تاج العروس للزبيدي (١٣/٤٦٨-٤٦٩).

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣٧]: **(إن زيارة هود تقوم مقام حج بيت الله لمن لم يستطع).**

أقول: هذا كذبٌ لا نقول به.

- قَالَ أَبُو مَالِكٍ هَدَاهُ اللهُ [ص٣٨]: **(زعمهم أن هود عليه السلام يتحمل ذنوب الزوار).**

أقول: لا نقول بذلك، وذَكَرَ بنفسه كونه رؤية منامية، وقول من يحكيها منّا لا يحملها على الحقيقة، ولجهل الوهابي باللغة والبلاغة ظنّ أنّ المقصودَ أخذُ النبي هود عليه السلام ذنوبنا وأنه سيحاسب بدلا عنا يوم القيامة، وليس بمراد، وإنما المراد أن النبي هود عليه السلام سبب لذهاب ذنوب الذين زاروه؛ لما في الزيارة من مجالس ذكر ووعظ وقراءة للقرآن وغير ذلك، وشبّه ذلك بالتحمل؛ لما يجمعهما من ذهاب ذنوب الزائر عنه وكون النبي هود عليه السلام سببا في ذلك، فحُذف المشبهُ به وبقي المشبه - وهو التحمل - على طريقة الاستعارة المكنية.

وهذا آخر ما أردت الرد عليه من جهل وافتراءات الوهابي أبي مالك بلقصير عامله الله بعدله، وصلى الله عليه سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ورضي الله عن أصحابه أجمعين.

كتبه/ قناة مكافحة وهابية مدينة تريم.

رابط القناة/ t.me/antiwahabitarim

اضغط الرابط للاشتراك

٤/ شعبان / ١٤٤٣هـ